

معالي الشيخ سعد الشري الفقيه والمتفقه 3 من بيان الفقه حتى باب الحقيقة والمجاز

سعد الشري

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على افضل الانبياء والرسل والمرسلين. اما بعد فاسأل الله جل وعلا ان يوفقكم لخيري الدنيا والآخرة وان يسعدكم في الدارين وان يجعلكم موفقيين معانيين. وان يرزقكم العلم النافع والعمل الصالح والنية الحالصة - 00:00:00 وبعد في لقاءنا السابق اخذنا مباحث متعلقة بمنزلة الفقه والفقهي من الدين وقد يكون في بعض تلك الاخبار شيء من الضعف في احدى اسانيدها لكن معانيها ثابتة بطرق متعددة. ونصوص مختلفة - 00:00:28 وحينئذ ففضل الفقه في الدين وفضل طلب الفقه وفضل الفقهاء قد تواترت به النصوص من الكتاب والسنة ونبتدي اليوم باذن الله عز وجل في ابواب هذا الفن فن الاصول لان كتاب الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي قد وضع - 00:00:59 لبيان الاحكام والقواعد الاصولية وكلام السلف فيها ابتدأها تعريف الفقه لان اصول الفقه مكون من كلمتين اصول وفقه فقال نقل عن اه ثعلب في بيان معنى الفقه في اللغة يقال فقه الرجل اذا اكمل - 00:01:33 وفقه اذا شد شيئا من الفقه فقهاء الظم اذا اكمل وفقه للكسر اذا شد شيئا يعني فهم وعرف شيئا من الفقه ونقل عن ابن قتيبة قال الفقه في اللغة الفهم. يقال فلان لا يفقه قوله. اي - 00:02:08 لا يفهمه. قال الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن لا تفهومون تسبيحهم اي لا تفهمونه. ثم يقال للعلم الفقه لانه عن الفهم يكون فسمى فقال بان العلم سمي بهذا الاسم الفقه لانه نتيجة لفهم - 00:02:37 وقد يسمى الشيء اسم اسبابه. ولذلك يقال مثلا رعت المطر لان المطر هو السبب في العشب الذي ينبت قال ويقال للعلم فقيه لانه انا اعلم بهمه على مذهب العرب في تسمية الشيء لما كان سببا. ونقل عن ثعلب ايضا انه سئل - 00:03:04 عن قوله تعالى ومن يؤتى الحكمة فقد اوتى خيرا كثيرا فقال الفهم. ونقل عن الانباري انه قال قولهم رجل فقيه معناه عالم وكل عالم بشيء فهو فقيه فيه من ذلك قولهم ما يفقه ولا ينفقه. معناه لا يعلم ولا يفهم. يقال - 00:03:36 قالوا نفهت الحديث انفهه اذا فهمته ونفهت من المرض انفهه ومن الفقه قولهم فقيه العرب معناه عالم العرب فمن ذلك قوله تعالى ليتفقهوا في الدين معناه ليكونوا علماء ثم نقل عن سعيد بن جبير انه سئل عن الفقه في الدين - 00:04:06 فقال العلم بامر الله وما نهى الله عنه. اذا الكلام السابق في التعريف اللغوي والان يبدأ بنقل كلام السلف في التعريف الاصطلاحي للفقه. فسئل سعيد بن جبير عن الفقه في الدين فقال العلم بامر الله وما نهى الله عنه وما امر من العلم - 00:04:37 بسنة النبي صلى الله عليه وسلم والمحافظة على ما علمت فذلك الفقه في الدين ثم نقل عن ابي اسحاق الشيرازي وهو شيخ المؤلف ومن علماء الشافعية قال الفقه يعني في الاصطلاح معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهد - 00:05:07 والناظر في كتاب علماء الشريعة وفي النصوص يجد ان كلمة الفقه تستخدم باربعة استخدامات اولها احكام الدين قاطبة ومن هذا قول الله عز وجل ليتفقهوا في الدين. اي ليكونوا علماء فيه سواء في المعتقد او في احكام - 00:05:40 الفروع ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين والمعنى الثاني ان يراد بالفقه في الاصطلاح الفهم والقدرة على استخراج الاحكام من الادلة ولذلك يقال فلان فقيه بمعنى انه قادر على استخراج الاحكام من - 00:06:06 لله والمعنى الثالث ما ذكره الشيرازي من معرفة من كون الفقه هو معرفة الاحكام الشرعية وبعضهم يزيد العملية لماذا؟ لان العقدية

تبث في علم اخر هو علم العقيدة وهناك اصطلاح خص كلمة الفقه بالاحكام الظنية - [00:06:36](#)

قد يعبرون عنها بما هو بما طريقة الاجتهاد وبعد ان عرفنا معنى الفقه ننتقل الى الاحكام الشرعية وذلك ان الفقيه بنظره في الادلة يريده ان يصل الى الاحكام الشرعية. فلا بد ان يتصور الحكم الشرعي ليتمكن من الوصول اليه - [00:07:07](#)

فقال والاحكام الشرعية المراد هنا التكليفية نسبت الى الشرع لانه لابد من وجود دليل شرعي لاثبات هذه الاحكام اولها الواجب. وثانيها الندب وثالثها المباح ورابعها المحظوظ المكروه ثم ذكر من الاحكام الوضعية الصحيح والباطل - [00:07:36](#)

وابتدى يعرف كل واحد من هذه الاحكام الخمسة فقال الواجب مات الواجب هو ما امر الشارع به امرا جازما قال المؤلف عنه بانه ما تعلق العقاب بتركه. اي ان من تركه يكون معاقبا - [00:08:07](#)

وبعدهم قال يكون مستحقا للعقوبة لانه قد يتوب بعد ذلك وقد يعفو الله عز وجل لعنه ومثل له بالصلوات الخمس مسل له بالصلوات الخمس فانه فانها من الواجبات وتلاحظون ان التمثيل لابد ان يكون ان تقول الصلوات الخمس لان بعض الصلوات مستحبة لا تدخل في قسم - [00:08:38](#)

الواجب ومثله الزكاة ورد الودائع والوصوب فهذه واجبات بحيث من تركها يكون مستحقا للعقوبة. وآآ النوع الثاني من انواع الاحكام الندب وهو ما امر به الشارع امرا غير جازم ما امر به الشارع امرا غير جازم - [00:09:13](#)

وقال المؤلف بانه ما تعلق التواب بفعله. ولا يتعلق العقاب بتركه. فمن فعله تقريبا وامتنالا فانه يكون مأجورا. ولا يؤجر حتى يفعله تقريبا وطاعة لله عز وجل ويتعلق ولا يتعلق العقاب بتركه. ومثل له بصلوات النفل وآآ السنن - [00:09:52](#)

الصدقات التطوع وغير ذلك من القرب المستحبة وبعضاها يتمحض ان يكون عبادة الواجبات والمندوبات بعضها لا يفعل الا على جهة العبادة مثل الصلاة وبعضاها قد يفعل على غير جهة العبادة كرد - [00:10:26](#)

الوصول والودائع وهكذا في المندوبات فان منها ما هو من العبادات ومنها ما هو من غير العبادات مثل الاحسان الى الخلق النوع الثالث من الاحكام المباح وهو ما اذن الله في فعله وتركه غير مقترن بمدح ولا ذنب - [00:10:50](#)

وعرفه المؤلف بانه لا ثواب في فعله ولا عقاب في تركه كاكل اي الشطيب اصل الاكل واجب لكن تخصيص نوع معين بكونه هو المأكول هذا نقول مباح ومثله ايضا لبس ناعم والنوم والمشي. فهذه مباحثات - [00:11:23](#)

وتلاحظون ان هذه المباحثات قد يختلف حكمها باختلاف القرائن التي كانوا معها فان من خشي عليه من التلف بسبب عدم الاكل وجب عليه الاكل. ومن احتاج بدنها الى نوع من انواع الاكل استحب له ان يأكل ذلك النوع. لكن هذا الوجوب وهذا الاستحباب - [00:11:56](#)

ليس لذات المحل وانما ليس لذات الاكل وانما لامر خارج عن الحكم الرابع المحظوظ. وهو الحرام وهو ما نهى عنه الشارع نهيا جازما ويترتب عليه العقاب لمن فعله عامدا والثواب لمن تركه اي والثواب لمن تركه ممتنلا. العقاب - [00:12:29](#)

من فعله عامدا والثواب لمن تركه افضل ما تركه افضل من فعله - [00:13:05](#)

والمحظوظ لا يترتب على فعله لا يترتب على فعله اثم. ويترتب على تركهم امتنالا لامر الله الاجر والثواب. ومثل له المؤلف بالصلة مع مدافعة الاخرين والصلة في اعطاء الابل عند - [00:13:37](#)

عدد من اهل العلم ان الصلاة في اعطاء الابل صحيحة لكنها مكروهة. لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فيها. والصواب عدم صحة الصلاة في اعطاء الابل. لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك - [00:14:08](#)

وكذلك اجتماع الصماء بان يلبس في الصلاة ثوبا لا يتمكن من اخراج الثوب الا برفعه. قال وغير ذلك مما نهى عنه على وجه التنزيه ثم ذكر امثلة للاحكام الوضعية التي وضعها الله مقتربة بالحكم التكليفي - [00:14:33](#)

فذكر حكمين الاول الصحيح. وهو ما ترتب عليه اثاره وحصل المقصود منه ومن امثلة ذلك ان البيع المقصود منه هو انتقال الملك بين البائع وبين المشتري. فاذا كان البيع - [00:15:00](#)

تترتب عليه هذه الاثار كان بيعا صحيحا واذا لم تترتب عليه هذه الاثار كان بيعا باطلة ومن امثلة هذا في عقد النكاح بيعاقب النكاح.

عقد النكاح تترتب عليه عدد من الآثار - 00:15:28

ما هي حل الوطء وجوب المهر ووجوب النفقة ثبوت المحرمية نسب الولد ابنته يحرمون على المراتب المعاشرة وكذلك ابنته ثبوت الارث الى غير ذلك من الاحكام وآثار عقد النكاح - 00:15:55

متى كان العقد صحيحا اما لو كان العقد فاسدا فانه لا تترتب عليه هذه الآثار متى يكون العقد صحيحا اذا وجدت شروطه واسبابه وعلله وانتفت موانعه اذا لابد فيه من وجود ثلاثة اشياء - 00:16:28

الاول الشروط الثاني السبب او العلة الثالث الاركان وتنتفي ينتفي عنه شيء واحد هو المانع فمتى وجدت شروط العقد واركانه وسببه وانتفت موانعه كان العقد صحيح تترتب عليه اثاره قال المؤلف الصحيح ما تعلق به النفوذ - 00:16:53

اي مكن الانسان من التصرف وحصل به المقصود كالصلوات الجائزه من صلوات جائزه تترتب عليها انه يكون له الاجر وتبرأ ذمته ويسقط عنه القضاء لكن لو كانت الصلاة غير صحيحة - 00:17:30

لما ترتب هذه الامور عليها ومثله البيوع الماضية هي التي انتمت ونفذت ثم ذكر القسم الآخر وهو الباطل. وقد يسمى الفاسد ما هو الباطل؟ هو الذي لا تترتب اثار الفعل عليه - 00:17:55

ومتى يكون العقد فاسدا او باطل اذا لم يوجد سببه او انتفت انتفى احد شروطه او لم يوجد ركنه المقدور عليه وهكذا ايضا في مسألة المانع. فاذا وجد المانع دل هذا على الفساد. نمثل لهذا في الصلاة - 00:18:20

متى تكون الصلاة صحيحة اذا ولد السبب وهو دخول الوقت زوال الشمس في الظهر غروب الشمس والمغرب سنين وجدت الشروط ما زال الوضوء ستر العورة استقبال القبلة الى غيره وهكذا ايضا - 00:18:53

ووجدت الاركان لو صل صل بدون ركوع او بدون سجدة متعمدا لم تصح صلاته. لماذا لعدم وجود احد اركانه وهكذا لا بد ان تنتفي موانعه. تنتفي موانعه لما صل صل ضحك في الصلاة او احد - 00:19:19

قول ما حكم الصلاة باطلة لماذا لم يوجد السبب هو زوال الشمس الم توجد الشروط كاملة؟ الم توجد الاركان كاملة؟ قلنا بل لـ وجد هنا مانع يمنع من صحة الفعل - 00:19:46

بعد ذلك انتقل المؤلف الى تعريف اصول الفقه فقال كلمة اصول معناها الادلة. واصول الفقه الادلة التي يبني عليها الفقه تلاحظون انه ليس المراد بوصول الفقه الادلة التفصيلية. وانما الادلة - 00:20:10

الاجمالية. فقوله واقيموا الصلاة هذا دليل تفصيلي لا يدخل معنا هنا بخلاف دليل القرآن الكريم قالوا اصول الفقه الادلة التي يبني عليها الفقه. وهي يعني هذه الادلة الاجمالية كتاب الله - 00:20:36

وسنة رسوله صل الله عليه وسلم بما حفظ عنه خطابا وفعلا واقرارا. خطابا المراد به السنة القولية وفعلا ما لم ينكره النبي صل الله عليه وسلم مما وقع امامه ويقرارا - 00:20:59

فهذه انواع السنة. والدليل الثالث اجماع الامة من اهل الاجتهاد قال فهي هذه الامور الثلاثة ثلاثة اصول ونحن نذكر كل اصل منها على التفصيل. وكيف يتترتب بعضها على بعض؟ ثم نذكر - 00:21:25

وما يجوز منه وما لا يجوز وبالله نستعين قال المؤلف القول في الاصل الاول وهو الكتاب المراد الكتاب القرآن العظيم وهو كلام رب العزة والجلال ما الدليل على ان هذا القرآن هو كلام الله - 00:21:47

قول الله تعالى وان احد من المشركين استجراك فاجره حتى يسمع كلام الله فدل هذا على ان الكلام ينسب الى الله فان قال قائل لا يتحمل ان يكون المراد به - 00:22:15

كلام منسوب الى الله لان الله خلقه لان الله خلقه كما خلق الشجرة خلق الكلام فيها فنقول هذا كلام خاطئ لان ما ينسب الى الله ويضاف اليه على نوعين - 00:22:37

اعيان ومعانٍ. فاذا اضيفت المعانٍ الى الله فهي صفات و اذا اضيفت الذوات الى الله اذا اضيفت الذوات الى الله فهذا لا يلزم منه ان تكون صفات لله. مثال ذلك - 00:23:02

لما قال علم الله والعلم زاد او معنى معنى فيكون صفة لله. بخلاف بيت الله معنى ولا ذات لا وبالتالي لا يكون صفة لله القرآن هو كلام الله. هذا الذي بين ايدينا المحفوظ بالصدور والمكتوب في المصاحف والمقروء - 00:23:24

السنة والمسنون بالاذان هو بعينه كلام رب العزة جل وعلا فان الكلام ينسب الى قائله الاول ولا يننسب الى ناقلين لي ولذلك لا نقول لانه كلام النبي صلى الله عليه وسلم ولا كلام جبريل وانما هو كلام رب العزة والجلال - 00:24:04

سبحانه وتعالى وقد اورد المؤلف في هذا في اوائل هذا الباب عددا من الآيات القرآنية التي فيها قالوا منزلة كلام رب العزة والجلال ومن ذلك قول الله تعالى وانه لكتاب عزيز. اي قوي منيع. لا يأتيه الباطل من بين - 00:24:33

يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد. استدل على هذا بفضل الكتاب وانه لا يأتيه التحريف والتبديل ثم استدل بقوله تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك كتابنا انزلناه اليك لتخرج الناس من الظلمات الى النور. باذن ربهم الى صراط العزيز الحميد - 00:25:02

وقال تعالى وانزلنا اليك الذكر اي سنة لتبيين للناس ما نزل اليهم اي الكتاب. ولعلهم يتذكرون. ثم اتى بقوله تعالى وننزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين - 00:25:35

لم ين في بيان فضيلة هذا الدليل الاول الكتاب العظيم. فهو تبيان لكل شيء موضح لاحكام كل شيء وفيه الهدى والرحمة والبشرى لل المسلمين. ثم استدل بقوله تعالى وكذلك اوحيانا اليك روحنا من امرنا. ما يدل على ان القرآن امر الله - 00:26:00

ما كنت تدرى ما الكتاب ولا الایمان ولكن جعلناه نورا نهدي به من نشاء من عبادنا وانك لتهدي الى صراط مستقيم ثم اورد المؤلف من حديث ابي البختري عن الحارث - 00:26:27

الاعور وهو ضعيف عن علي. قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان امتك ستفتتن بعدك ببعض الالفاظ ستكون فتن فسأل رسول الله فسأل يعني عليا رسول الله صلى الله عليه وسلم او سئل النبي صلى الله عليه وسلم ما المخرج من هذه - 00:26:53

فتتن قال بكتاب الله العزيز لماذا الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. تنزيل من حكيم حميد ثم قال من ابتغى العلم في غيره اظلله الله - 00:27:22

ومن ولی هذا الامر من جبار حكم بغيره قسمه الله. هو الذكر الحكيم والنور المبين صراط المستقيم وشو القرآن تهوجس هو الذكر الحكيم والنور المبين والصراط المستقيم. فيه خبر ما قبلكم ونبأ ما بعدكم وحكم ما بينكم وهو - 00:27:45

الفصل ليس بالهزل وهو الذي سمعته الجن فلم تنتهي ان قالوا انا سمعنا قرآننا عجبا يهدي الى الرشد لا يخلق اي لا يتقطع ويصبح قد يدعا على طول الرد اي على كثرة تكراره بل كل - 00:28:20

لما قرأته تجد في كتاب الله معاني جديدة تقول كيف لم اهتدي اليها في المرة الاولى ولا تنقضي عبره ولا تفني عجائبه. ثم قال علي رضي الله عنه للحارث خذها يا اعور لان الحارث ابن عبد - 00:28:47

لله كان اعور ثم اورد المؤلف من طريق اخر حديث علي هذا الحديث باسناد اخر ثم اورد من حديث ابي شريح الصحابي قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابشروا - 00:29:12

ابشروا الياس تشهدون ان لا الله الا الله؟ قالوا نعم قال فان هذا القرآن سبب طرفه بيد الله تعالى. وطرفه بآيديكم. فتمسكون به فانكم لن تضلوا ولن تهلكوا بعده ابدا. لهذا فضيلة التمسك بالكتاب القرآن العظيم - 00:29:39

وانه النجاة مما قد يأتي للعبد ثم اورد عن ابن عباس قال من قرأ القرآن واتبع ما فيه هداه الله من الضلالة فان الله تعالى يقول فمن اتبع هدائي فلا يضل ولا يشقى. ومن اعرض عن ذكري فان له معيشة - 00:30:06

ضنكنا ونحشره يوم القيمة اعما قال ربي لما حشرتني وقد اعمي وقد كنت بصيرا. قال كذلك اتكل اياتنا فنسييتها وكذلك اليوم تنسي ثم اورد عن وفي الآية الأخرى فمن اتبع هدائي فلا يضل ولا يشقى. ثم اورد عن ابن مسعود انه قال من اراد العلم - 00:30:36

يسول القرآن اي ليستنبط من القرآن ويتفهم القرآن. فان فيه اي في القرآن علم اولين والآخرين الا ان اسرائيل ايش عندكم ييدو انه نقل خبرا في هذا اللفظ او ان السابق لم يذكره على انه من كلام - 00:31:09

علي وانما من من كلام ابن مسعود وانما بناء على انها من كلامه ثم اورد المؤلف عن مسروق قال نعم احتمل اورد عن ابن مسعود عن

مسروق قال ما تسائل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء - [00:31:39](#)
اولا وعلمه في القرآن او الا وعلمه في القرآن ولكن قصر علمنا عنه فكل العلوم الشرعية اصلها كتاب الله قد يخفى دليل على المكلف او
لا يهتدى لوجه الدلالة منه وحينئذ - [00:32:08](#)

يحتاج الى مراجعة الادلة الاخرى ثم نقل المؤلف عن ابي شريح قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابشروا الياس
تشهدون ان لا الله الا الله فتمسكون به اي بالقرآن - [00:32:39](#)
فانكم لن تضلوا ولن تهلكوا بعده ابدا ثم ورد عن ابن عباس - [00:33:02](#)